


تحريف الأحكام الشرعية

الكاتب: فهد بن صالح العجلان

التسايم للنص الشرعي والمعارضات الفكرية المعاصرة

فهد بن صالح العجلان



تهاوي الأحكام الشرعية

ونتيجة للانحراف في فهم النص الشرعي وتسلل المناهج المنحرفة تبدأ الأحكام الشرعية بالتهاوي والسقوط بأدنى عارض ولاقل سبب يرد في الذهن، وتبدأ أساليب التأويل والتقييم والحصر التي تخرجه الحكم عن ظاهره ومقصوده.

وقد قام عدد من المعاصرين بنحر جملة من الأحكام الشرعية بسيف التأويل الذي انحرف بهم عن جادة التسليم للنص الشرعي فلم تسلم منه قطعيات الشرعية ولا ظنياتها ولا أصولها ولا فروعها، فحتى الأحكام القطعية الصريحة في القرآن لم تسلم من النفي أو التأويل، ومن تلك الأحكام:

إنكار الحدود مطلقاً (1)

إنكار حد الرجم (2)

إنكار حد الردة (3)

أمثلة لتحريف النصوص الشرعية

ويجوز في حد السرقة أن تكون العقوبة للسرقة القطع، ويجوز أن يكون بأقل من ذلك، ويجوز في حد الزنا الرجم ويجوز ما دون ذلك فالقطع والرجم هو أعلى عقوبة لا أنه هو العقوبة الوحيدة (4)

وحين تسأل عن سبب اللجوء إلى تقسيم العقوبات إلى أقصى وأقل؟ فهو لأجل أن تذلل العقبات التي تقف في وجه تطبيق الشريعة، حيث إن القطع والرجم

مشكل جدًا عليها فحين تكون خيارًا من خيارات العقوبة يمكن تجاوزه وتزول هذه الإشكالية (5)

فعجبًا: ما فائدة الحرث على تطبيق الشريعة إذن ما دام المسلم سيحرفها عن حقيقتها؟

ومن التحريف أيضًا: إنكار تضعيف نصيب الذكر في الميراث والحكم بمساواة الذكر بالأنثى (6)

ويستدل بـ "أن المرأة الحديثة التي لها مستوى تعليمي مماثل لمستوى زوجها ولها دخل مشابه لدخله تنفق منه على أسرتها لا يمكن مقارنتها بحال المرأة الجاهلة المحجوبة في بيتها التي تعيش عالة على زوجها من الناحية الاقتصادية" (7)

ويظهر آخر تلفيقاً جديداً، فيجعل ميراث المرأة لنص ميراث الرجل ليس ملزماً فقد يكون النصف أو أعلى منه إلى المساواة الكاملة (8)

بل إن المواريث كلها ليست ملزمة فيمكن أن تقسم بحسب الوصية ولو خالفت كافة المقدرات (9)

وإنكار اختلاف الرجل عن المرأة في الشهادة (10)

وإنكار تعدد الزوجات (11)

وضرب الزوجة (12)

والحكم بكراهية شرب الخمر وليس تحريمه (13)

ورفض الطلاق خارج القضاء (14)

ورفض عصمة الرجل بالطلاق وقوامته (15)

والحكم بأن غض البصر ليس محدداً فقد أمرنا الله بالغض من البصر ولم

يحدد ما الذي نغض منه ليكون ذلك بحسب كل زمان ومكان وأعرافه (16)
ونفي الحجاب (17)
وعدة المطلقة (18)

وأما الجيوب التي أمر الله بالضرب بالخمر عليها فهي الثديان وما تحتهما
وتحت الإبطين والفرجين والأليتين، فهذا ما يجب ستره عند غير المحارم، وأما
المحارم فلا يجب ستر شيء (19)
ولم تسلم من هذا النفي والتحريف حتى الصلاة والزكاة والصيام (20)

ثم تمت الدعوة إلى تشكيل لجنة من مختصين في العلوم المختلفة من
المسلمين وغيرهم لدراسة قضايا المساواة في الميراث، وعواقب حجاب
المرأة، وأثر الصوم على صحة الشيوخ والصبيان، وأثر الصوم على الإنتاج
(21)

مسار التأويل العبشي لأحكام الشريعة

هذا جزء يسير من منهج العبث الذي تدار به نصوص الشريعة وأحكامها
القطعية، ولست بحاجة لمناقشتها آرائها فقد كتب الغيورون على دين الله
الكثير من الدراسات والبحوث التي تناقض كل هذه التفصيلات، كما أن هذه
القضايا من المسائل القطعية المحسومة شرعاً والتي تخفي دلائلها، إنما
المقصود بيان مسار التأويل العبشي إلى أن ينتهي مساره

ومن الملفت أنهم يعتقدون أنهم في صنيعهم هذا يحسنون صنعاً، ويغافلون من
الله "أتى الزمان الذي زاد فيه عدد القادرين وعدد المتقدمين لأداء الفريضة،
ومهما فعلنا في توسيعة المكان وتيسير الفريضة فلن يتبقى لنا سوى الزمان،
فماذا نجيب الحق عندما يسألنا يوم القيمة: لماذا ضيقتم على أنفسكم
وعندكم المتسع من الزمان" (22)

لأنهم يقدمون اجتهاداً يصحح صورة الإسلام فـ "للإسلام عذره إذا قرر أن حظ المرأة دون حظ الرجل" (23) فالإسلام حين أعطى المرأة دون حقها كان له أذار يجب الاستماع إليها، وتفهم دوافعها!!
وحيث يثبت بعضهم أحكام الإسلام فعلى كيفية "أني أرفض أن أدين الإسلام لأنه يبيح تعدد الزوجات" (24)

فالمرأة " وإن كان حقها هذا دون حق الرجل لأنه لا يمثل منه إلا النصف، لكن هذا الاستحقاق يعد مكسباً لا يستهان به بالقياس على المعامل به عادة قبل القرآن" (25) فحكم الإسلام وإن كان ليس بالصورة الجيدة لكنه كان أحسن من كان قبله! يا لضعف تلك النفوس المنكسرة "وما قدروا الله حق قدره"

الإشارات المرجعية:

١. انظر: الإسلام والحرية، لمحمد الشرفي، ص 92
٢. انظر: الإسلام والحرية للشرفي، ص 87
٣. انظر: الإسلام والحرية للشرفي، ص 87
٤. انظر المجددون في الإسلام، عبد المتعال الصعيدي، ص 549
٥. انظر: المجددون في الإسلام، عبد المتعال الصعيدي 549
٦. انظر: امرأتنا في الشريعة والمجتمع، للطاهر الحداد، ص 31 - 32
٧. انظر الإسلام والحداثة، لعبد المجيد الشرفي ص 115
٨. انظر: الكتاب والقرآن قراءة معاصرة، لمحمد شحرور، ص 458
٩. انظر: الإسلام والحرية لمحمد الشرفي، ص 116
١٠. انظر: امرأتنا في الشريعة والمجتمع، للطاهر الحداد، ص 17
١١. انظر: امرأتنا في الشريعة والمجتمع، الطاهر الحداد، ص 55
١٢. انظر: الإسلام والحرية لمحمد الشرفي، ص 66

١٣. انظرا: الكتاب والقرآن قراءة معاصرة، لمحمد شحرور، ص 477
١٤. انظرا: الإسلام والحرية، ص 123
١٥. انظر بعض هذه النصوص في: ظاهرة التأويل الحديثة، ص 281
١٦. انظر: الكتاب والقرآن قراءة معاصرة، لمحمد شحرور، ص 604
١٧. انظر بعض هذه النصوص في: ظاهرة التأويل الحديثة، ص 278
١٨. انظرا بعض هذه النصوص في: ظاهرة التأويل الحديثة، ص 281
١٩. انظر: الكتاب والقرآن قراءة معاصرة لمحمد شحرور، ص 606
٢٠. انظر بعض هذه النصوص في ظاهرة التأويل الحديث، ص 286
٢١. انظر: الإسلام في عالم متغير، لحسين أحمد أمين، ص 278
٢٢. سعد خاطر في جريدة الأهرام المصرية، يوم 29/4/1999
٢٣. امرأتنا في الشريعة والمجتمع، للطاهر الحداد، ص 29
٢٤. عيال الله، للطالبي، ص 125
٢٥. الإسلام والحرية، للشرفي، ص 116

المصدر:

١. فهد بن صالح العجلان، التسليم للنص الشرعي والمعاضرات الفكرية المعاصرة، ص 111

الكلمات المفتاحية:

#النص-الشرعى | #تحريف-النصوص

تنويه: نشر مقال أو مقتطف معين لكاتب معين لا يعني بالضرورة تزكية الكاتب أو تبني جميع أفكاره.